

يسقط والجميع بين قول الامام في باطل الطائفة ان شاء الله تعالى واذا علمت ذلك
قوله وبالله التوفيق **فصول** **في بعض الاحكام**
عن الامام ابو حنيفة رضي الله عنه **الفتاوى** الاولى في نهضة الامة له
عزراة العلم وبيان ان جميع اقواله وفتاواه وعقائده مشبهة بالكتاب والسنة
اعداها الجاني لم ارجع عن الامام في هذا القول بالصدور واحسان النظر فقط
كما فصل بعضهم وانما ارجع عنه بعد التفتيش والتحصيل في كماله كما اوحيت
ذلك في خطبة كان يلقيها في سائر اهل نهضة الامة الجاهدين وبه عليه اول
الله اهدى نورا واخرها انقضاء ما كان بعض اهل الكوفة في اخذ الله تعالى
الامام له في عبادته ولم يزل يتابعه في زيادته في كل عصر الى يوم القيامة لرجس
اجدهم وصرف على ان يخرج عن طريق ما احاط به من الله عنه وعن ائمة وعمل كل من
لزمه الا بدع ومساواة الامة **وكان** سيدي على الخواص رحمه الله يقول لو انصف
المقلد والامام ما لاقى الامام الشافعي رضي الله عنهما لو انصف احداهما فولا
من قول الامام ابو حنيفة رضي الله عنه بعد ان سمعوا مع ائمة له او بلغه ذلك
فقد قدم عن الامام ما لكانه كان يقول لو باطرت ابو حنيفة في ان يصفه في
الاسطوانة ومما وصفه لتمام مجده او ما قال وتقدم عن الامام الشافعي انه
كان يقول الشافعي في الفقه عبال على ابو حنيفة رضي الله عنه انتهى ولو لم يكن
من التوبة برقة مما له الا ان الامام الشافعي ترك الفتوى في الصبر على
عده في موضع ان الشافعي قابل باستجابته لكان في كفاية في لزوم او مقلديه
معه كما مر انتهى وانما قاله الوليد بن مسلم في قوله قال لي مالك بن انس
رحمهما الله اني ذكر ابو حنيفة في بلادكم قلت نعم فقال لي ما ينبغي في بلادكم ان تسكن فتاوى
الحافظ المرزوي رحمه الله ان الوليد بن مسلم اصنف **كتاب** وتقدم في قوله
عن الامام ما لكان يرموه والى ان كان الامام ابو حنيفة في بلادكم يدركه ما يخرج
الانقياد والاتباع له فلا ينبغي لعالم ان يسكنها لانه في بلادكم يعلم ابو حنيفة
واستفتى الناس سؤالا في جميع امور دينهم عن سؤالاته فاذا سكن احد من العلماء
في بلادهم صا على مقلد اعلم في جميع الامور التي في بلادهم اخرى يحتاج اليه
ليبت علمه في اهلها اعدوا اللادع في كلام الامام ما لكان رحمه الله ان يفت
ذلك عنه في نهضة الامة عن الصحابة والنسب لمصنعهما ومن حمله على ظاهرين

صليبه

صليبه الخرج من ذلك بين يدي الله عز وجل يوم القيامة فان مثل الامام مالك
لا يفتي في تعيين الامور من الامة فتدبر ما تقدم عن نهضة الامة في نهضة المناظر
وقد اخرجوا الله اعلم وانما اعدوا **كتاب** ابو بكر الجوهري رضي الله عنه في كتاب
الامام ابو حنيفة رضي الله عنه في الاثر والاحاديث وسبل عن الامام ما لكان
قال في بعض حديث صحيح وسبل عن صحابة من اهل البيت فاما حديث ضعيف
ورايه ضعيف وسبل عن الامام الشافعي في كتاب صحيح وحديث صحيح انما هي
في كلام طاهر المعصوم على الامة باجماع كل منصف من صحابة النبي فان الحاصل
هذا التاويل فيما قال في حق الامام ابو حنيفة وقد نعت صحابه اقواله واقرال
اصحابه لما الفتى كما يلد في المذاهب فلم اجد قول من قول الله او قول الانبياء
الا وهو مستند الى الله او حجة من اثار او اهل بيته وذلك وجوه ضعيف كذبت
طرفة والقياس صحيح على اصل صحيح ثم اورد في قوله في ذلك فلهذا في الحديث
والمجمل قد نعت تعظيم الامة الجاهدين في ما تقدم عن الامام مالك والامام الشافعي
فلا التفتي في قوله في حقه وحقا تباعه **وسمع** سيدي على الخواص
رحمهما الله يقول مراد ان يتبع الامة في تعظيم الكاظمين من الامام مالك والامام
المدينين في امة حقا لما وجب على جميع ائمة ان يدرج تعظيم الامامه والى ترفيع
عن القول في قوله بالبراعة انما الفتوى في تعظيمه ويجعل ذلك كالمقلد قد اوجب
على نفسه تعظيم الامام في كل ما قاله سواء اهدى له ام لم يهدى من غير ان يخطئه
به دليل وهذا من جملة ذلك وقد تقدم في فضل الكلام على الاتباع في نهضة الامة
مذممة كما مر على المقلد ان يفاضل بين الامة فيفضل ابود في التفتيش لاجلهم
مع ان جميع المعترضين على بعض فتاوى الامام رضي الله عنه في نهضة الامة في العلم
ولا ينبغي لمن مقلد الامام ان يفتري على الامام اخر لان كل واحد باع اسلوته
الى ان يفتي في كل الحق الشرعي المطهر التي يتفرع منها قول كل عالم بظاهره
وكل من ترك التعصب ونظر في حق الامام الجاهدين من غير ما كان في السما وحيد
المعترض عليهم كالمقلد في حق الامام الجاهدين على وجهه فلا يعرف حقيقة ولا
مذممة كما قاله في كتابه في جميع احوالهم المقلد في المذممة لادع جميع ائمة
الذاهب ومما وقع في ان يفتي في كل الحق الشرعي في العلم والما اكتب في ما
الامام ابو حنيفة رضي الله عنه فظهر منها والخرج من نهضة الامة وقال في بعض